الاجرام المنظم العابر للحدود وسبل مكافحته

م.د. حسين عبدالله علي
كلية الكوت الجامعة

الكلمات المفتاحية: القانون العام. الاجرام. طرق مكافحته

الملخص:

تتطور الجريمة المنظمة مع تطور الزمن، حيث تكتسب التنظيمات الإجرامية المتخصصة في الجريمة قدرًا كبيرًا من العلم والمعرفة في كافة المجالات التي تعينها في تنفيذ جرائمها وتحقيق أهدافها. إلا إذا قمت باستغلالها في أنشطتها غير القانونية. إن الجرائم التي ترتكبها العصابات الإجرامية المنظمة أصبح يغلب عليها الطابع الاقتصادي، حيث أصبحوا ينظرون إلى جرائمهم على أساس أنها خدمات، وليس الاتجار بالممنوعات أو الاتجار بالبشر والأعضاء البشرية، وأنها وليس أعمال الهجرة غير الشرعية. إن هذه الجرائم بكافة أشكالها ومظاهرها التي ترتكبها هذه التنظيمات أصبحت تشكل تهديدا لسلامة واستقرار المجتمعات داخل بلدانها، وهو ما ينعكس على المجتمع الدولي ككل، وهو ما دفع إلى إعداد هذه الدراسة البحثية بعنوان : الاجرام المنظم العابر للحدود وسبل مواجهته ، وفي نهاية البحث توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها أن المنظمات الإجرامية تهدف إلى تحقيق أهداف معينة، ومن أجل ذلك فإنها قد تتعاون مع كافة التنظيمات غير المشروعة مثل التنظيمات الإرهابية بحيث تتبادل الأدوار معهم من أجل الوصول إلى أهدافهم المرجوة. أما التوصيات فأهمها أن الدول مطالبة بإعداد أفرادها الأمنيين على أعلى مستويات الجاهزية، وتدريبهم على أحدث كيفية استخدام أحدث الوسائل التي تنتجها التقنيات العلمية من أجل مكافحة الجريمة المنظمة، و مواجهتها عند حدوثها، لتقليل الخسائر الناجمة عنها قدر الإمكان، وبما ينعكس على الأمن والسلم داخل المجتمعات .

-اجرام منظم عابر للحدود

- اتفاقية باليرمو 2000

- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عام 2002

المقدمة:

يشهد عصرنا الراهن صورا جديدة للانشطة الاجرامية وابرزها الجرائم المنظمة المتمثلة في العصابات الدولية المنظمة التي تحترف انشطة القرصنة والسرقة والانشطة الارهابية والجرائم الالكترونية والاتجار بالبشر وتجارة المخدرات والسلاح .

وتسعى الانظمة القضائية جاهدة الى مكافحة هذه الجرائم المنظمة حفاظا على أمن المواطنين وممتلكاتهم، لكن تحقيق هذا الامر يتجاوز مقدرات اي دولة مهما كانت متطورة، لان الانشطة الإجرامية تطورت وتشعبت كثيرا، فالجرائم المنظمة الراهنة في العديد من اشكالها لا تتم داخل حدود الدولة الواحدة بل اصبح العلم كله مسرحا لانشطتها، فنجد المخططين في حدود دولة معينة، والمنفذين في دولة أخرى مستفيدين من التطورات الحاصلة في مجالات الإتصالات، وهذا مما يسهل على المجرمين الافلات من العدالة الجزائية.

كل هذا ادى الى تفاقم خطر وانتشار الانشطة الجرمية المنظمة لتجتاح كافة اقطار العالم، حيث تنادت الدول لوضع الوسائل و الآليات لمكافحتها وشرعت القوانين اللازمة لذلك، وقد وقعت عدة معاهدات دولية اعتمدتها لاحقا معظم القوانين الوطنية .

كان للفقهاء القانونيين الدور الكبير في تبيان ماهية الاجرام المنظم العابر للحدود ومن ثم توالت القوانين الوطنية والدولية التي بينت ماهية الاجرام المنظم وتوضيح صوره وسبل مكافحته.

إن الجرائم المنظمة، حتى لو كانت لا يمكن حصرها، هي تلك الجرائم التي تلحق ضررا كبيرا بأكثر من دولة نتيجة تجاوز حدودها، باستخدام القوة الجسدية والوسائل غير المشروعة، ونهب الأموال ، والابتزاز ، والخطف، والتزوير، والتزوير، والاتجار غير المشروع بالأسلحة والمخدرات، وغسيل الأموال، وبالتالي فهي جرائم إرهابية متشابهة، أي أن هناك صلة بين الجريمة المنظمة وجرائم الأعمال التجارية والمالية[1] والجرائم الإرهابية.

والعراق له الموقع المتقدم على سائر الدول العربية في انتشار الاجرام المنظم بين ربوعه كما ورد في مؤشر الجريمة المنظمة لعام 2021 فقد حاز العراق على الموقع الثامن[2] من 193 دولة، وهذا الامر يشكل دلالة بالغة الخطورة الى تحول العراق الى بيئة حاضنة للجريمة المنظمة، مما يهدد استقرار المجتمع العراقي كله، ورغم ان جمهورية العراق شانها الكثير من الدول، بادرت الى إدراج الاجراءات الجديدة لمكافحة الجرائم المنظمة في قوانينها الداخلية، الا ان هناك قصورا في المكافحة العملية لهذا الاجرام المنظم الذي يستفحل خطره

رغم جهود المشترع العراقي لاقرار منظومة من المواد القانونية من اجل التصدي لهذا النوع الخطير من الاجرام.

اشكالية البحث : تصادفنا في بحثنا هذا الاشكالية الرئيسية التالية :

ما مدى فعالية الاجراءات القانونية على الصعيد الوطني و الدولي لمكافحة الجرائم المنظمة؟، وللاجابة على هذه الاشكالية يتقضي منا بحث التساؤلات الفرعية المتعلقة بماهية الجرائم المنظمة الدولية، وماهية الاجراءات المتخذة من اجل مناهضة الانشطة الجرمية المنظمة وطنيا ودوليا .

أهمية البحث: تظهر أهمية دراسة ظاهرة الجريمة المنظمة وذلك بسبب تطورها مع تقدم الزمن، وزيادة خطورتها الاجرامية، وذلك نتيجة لاستخدامها للتطور التقني عند ارتكاب الجريمة، والذي بدوره ساعد وسهل ارتكاب مثل هذه الجرائم الخطيرة، كما تبرز اهمية البحث في سبر الجهود الوطنية ولدولية المبذولة لمكافحة الاجرام المنظم .

ولهذا سنقسم هذا البحث الى مطلبين اثنين،حيث نتناول في المطلب الاول ماهية الجرائم المنظمة وسماتها، نتناول فيه التعريف الفقهي والقانوني للجريمة المنظمة، في حين نتطرق في المطلب الثاني الى الجهود الوطنية العراقية والدولية لمكافحة الجرائم المنظمة .

المطلب الاول : ماهية الاجرام المنظم وابرز سماته

سنتطرق في هذا المطلب الى تعريف الاجرام المنظم ثم نعرض لابرز سمات هذا الاجرام العابر للحدود .

الفرع الأول : تعريف الاجرام المنظم العابر للحدود

تبرز امامنا الكثير من التعريفات للجرائم المنظمة العابرة للحدود، وسنعرضها وفقا لما يلي :

اولا : تعريف الفقهاء للجرائم المنظمة

كان للفقهاء القانونيين الدور الكبير في تبيان ماهية الاجرام المنظم العابر للحدود، نظرا لغياب الاتفاقات الدولية التي تتناول تعريف هذا النوع من الجرائم. ولقد وضع بعض الفقهاء [3]تعريفا للجرائم المنظمة من خلال تبيان الخصائص الاساسية العائدة لها حيث اعتبروا ان الاجرام المنظم هو " عمليات تهدف الى تحقيق الارباح المادية من خلال استخدام العنف او المهارات واستخدام التكنولوجيات المتطورة الارتكاب الافعال الجرمية، عبر تجاوز الحدود الوطنية .

وقد عرف الدكتور احمد عز الدين الاجرام المنظم بانه:" اجرام يقوم على تنظيم مؤسسي ثابت . وعرف البعض الاخر الاجرام المنظم :" بانه الافعال الجرمية الناجمة عن

انشطة الجماعات المكونة من المجرمين المحترفين الذين يخضعون لقواعد وتراتبية هيكلية منظمة"[4]

في حين راى اخرون ان الاجرام المنظم هو " انشطة إجرامية معقدة تنفذها مجموعة من الاشخاص المنظمين تنظيما عاليا، وتهدف إلى تحقيق ثراء المشاركين فيها على حساب المجتمع وأفراده "[5]

ثانيا : تعريف القوانين للجرائم المنظمة تعددت التعريفات القانونية التي تتناول ظاهرة الاجرام المنظم وسنعرض لابرزها:

أ . **التعريفات الواردة في الاتفاقيات الدولية:**

لقد تعدد الجهد الدولي لتعريف الجريمة المنظمة، فخلال المؤتمر الامي الخامس لمكافحة الجريمة المنعقد في جنيف عام 1975 تم تعريف الجرائم المنظمة بانها الانشطة الاجرامية التي تنفذها مجموعة من الاشخاص على درجة عالية من التنظيم والتي تحدث على نطاق واسع .

كما عرَّفت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) الجريمة المنظمة بأنها [6] "مجموعة ذات بناء تنظيمي هدفها الأساسي الحصول على المال من خلال النشاطات غير القانونية، وتستخدم غالباً أسلوب التهديد والإفساد". وهنا تجدر الإشارة إلى ما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها رقم /5525/ تاريخ 2000/11/15 حيث عرَّفت مفهوم الجريمة المنظمة في مادتها الثانية كالآتي:

أ- يُقصد بتعبير «جماعة إجرامية منظمة»، أي جماعة ذات هيكل تنظيمي مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، وموجودة لفترة من الزمن، وتعمل بصورة متضافرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطرة أو الأفعال المجرَّمة وفقاً لهذه الاتفاقية، من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى.

ب- يُقصد بتعبير «جريمة خطيرة» أي سلوك يِمثل جرماً ومعاقباً عليه بالحرمان التام من الحرية لمدة لا تقل عن أربع سنوات أو بعقوبة أشد.

ج- يُقصد بتعبير "جماعة ذات هيكل تنظيمي" أي جماعة غير مشكَّلة عشوائياً لغرض الارتكاب الفوري لجرم ما، ولا يلزم أن تكون لأعضائها أدوار محددة رسمياً، أو أن تستمر عضويتهم فيها أو أن تكون ذات هيكل تنظيمي.

وأضافت المادة الثالثة من الاتفاقية أن المقصود بالجريمة المنظمة عبر الوطنية تلك الجرائم الخطرة التي تنطبق عليها صفات ما ورد في المادة الثانية، إذا ما تم ارتكابها من قبل جماعة

إجرامية منظمة في أكثر من دولة أو ارتُكبت في دولة واحدة ولكن جرى جانب كبير من الإعداد أو التخطيط لها أو توجيهها أو الإشراف عليها في دولة أخرى، أو إذا تم ارتكابها في دولة واحدة من قبل جماعة إجرامية منظمة تمارس أنشطتها الإجرامية في أكثر من دولة، أو إذا كان للفعل الإجرامي المرتكب في دولة ما آثار جسيمة لدى دولة أخرى.

اما اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000، التي بدأ تنفيذها في أواخر عام 2003، فلم تقدم تعريفا للجريمة المنظمة عبر الوطنية[7].وقد فسر "مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة" في تقرير له عام 2010، أن عدم وضع هذه الاتفاقية للامم المتحدة، تعريفاً للجريمة المنظمة عبر الوطنية، يعود إلى أن الاتفاقية تريد عدم حصرها في تعريف ضيق، فهناك مجموعة واسعة من الجرائم المنظمة عبر الوطنية، كما أن هناك أشكالاً جديدة منها تظهر باستمرار مع تغير الظروف المحلية والعالمية، لذا راعت الاتفاقية ذلك، حتى تستوعب كل جديد يطرأ على هذا النوع من الجرائم المنظمة[8].

ب – تعريف القانون المصري للجريمة المنظمة :

في العام 2010 صدر القانون المصري رقم 64 لسنة 2010 الذي عرف جريمة الاتجار بالبشر بانها: "التعامل في شخص طبيعي باي صورة مثل البيع أو الشراء أو النقل أو التسليم أو الإيواء، سواء في داخل البلاد أو خارجها، باستخدام أي وسيلة مثل استعمال القوة أو العنف أو التهديد أو الاختطاف أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة، مقابل الحصول على موافقة شخص على الاتجار بشخص آخر له سيطرة عليه، وذلك إذا كان التعامل بقصد الاستغلال باي صورة؛ بما في ذلك الاستغلال الجنسي، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق ، أو التسول أو استئصال الأعضاء البشرية [9].

ج – تعريف القانون الايطالي للجريمة المنظمة :

بذل المشرع الايطالي جهدا كبيرا لاحتواء الجريمة المنظمة، باعتبارها من أخطر الظواهر الإجرامية، خاصة وأن هذه الجريمة تتخذ بعدا خاصا في ايطاليا التي يمكن اعتبارها مهد المافيا المنظمة[10] ، يمكن القول أن النقلة النوعية التي حدثت في التشريع الايطالي في مجال مكافحة الإجرام المنظم كانت مع صدور التشريع المناهض للمافيا، الذي يمكن التأكيد على أنه النظام الأساسي الذي يستهدف التصدي للإجرام المنظم [11]، والذي تم بموجبه تعديل قانون العقوبات الايطالي.

وبالرجوع إلى قانون العقوبات الايطالي نجد أن المشرع قد استحدث نصا خاصا بموجب القانون رقم 646 الصادر في سبتمبر 1982 [12]، وهو ما يعد سابقة نوعية في أوروبا، والذي

عرف من خلاله جماعة الاجرام المنظم معتبرا " أن الجماعة الإجرامية تعد من طابع المافيا عندما يستخدم أعضاؤها قوة التهديد الناتج عن الرابطة الوثيقة بينهم وحالة الخضوع والصمت المستمدة من تلك الرابطة، لارتكاب الجرائم بغرض الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على إدارة أو السيطرة على الأنشطة الاقتصادية أو العقود أو التراخيص أو الأسواق أو المرافق العامة أو لتحقيق أرباح أو مزايا غير مشروعة.

ويلاحظ، إنما ساقه المشرع الايطالي من أجل تدعيم الأحكام المتعلقة بجريمة الانتماء إلى جماعة الأشرار، الواردة في المادة 416 من قانون العقوبات، ذلك لأن هذه الأخيرة غير كافية لمواجهة ظاهرة المافيا في جميع جوانبها الإجرامية. والواضح من خلال التعريف السابق، أنه وإن جاء تحت عنوان تعريف جماعة الأشرار من طابع المافيا، إلا أن المشرع الايطالي استطاع من خلاله توظيف أهم العناصر التي تتميز بها الجريمة المنظمة العابرة للحدود، ليشمل حتى الأبعاد الجديدة التي اتخذتها الجرائم المرتكبة من قبل جماعات المافيا، والمتمثلة في فقدان الصفة المحلية البحتة.

لذلك وبناء على ما تقدم يمكننا اعتبار الجرائم المنظمة العابرة للحدود بانها جرائم عادية يرتكبها افراد منضمون الى تنظيمات إجرامية هيكلية تتكون من شخصين على الاقل، وتتجاوز انشطة هذه التنظيمات الحدود الوطنية، كما تستخدم العنف والابتزاز والرشوة لتحقيق اهدافها، وتسعى للحصول على الارباح المادية باستخدام كافة الوسائل المتطورة ، وكذلك تشمل انشطتها الاجرامية عمليات تبييض الاموال لتشريع العائدات الاجرامية .

الفرع الثاني: سمات الجرائم المنظمة العابرة للحدود

تتسم الجرائم المنظمة العابرة للحدود **بعدة سمات** تجعلها مختلفة عن باقي الانشطة الجرمية **من بينها** :

اولا : المنظمات الاجرامية تمتلك تنظيما مستمرا : تهدف المنظمات الاجرامية إلى المحافظة على استمراريتها [13]، حيث تتم وبشكل دقيق مراعاة التسلسل القيادي، ولا يتاح للاعضاء التعامل مع الصف القيادي الذي يعلوهم بشكل مباشر، والقيادات هذه تتصل بقيادات اعلى منها في تسلسل هرمي شديد التنظيم ، وكذا ما يعيق عمل السلطات التحقيقية في ملاحقة المجرمين وكشف هويات القيادات الرئيسة لهذه المنظمات الاجرامية، لان قواعد هذه المنظمات تفرض على اعضائها التزام السرية والصمت والسرية ،وفي حالة مخالفة هذه القواعد الصارمة يتعرض المخالف لعقوبات قد تصل إلى التصفية الجسدية .

ثانيا :المنظمات الاجرامية تمارس انشطتها باحتراف وبناء على تخطيط مسبق: تتشكل المنظمات الإجرامية من مجرمين محترفين لهم خبرة طويلة في الانشطة الاجرامية التي يمارسونها ، وهم تحت اغراءات المال يبذلون التضحيات من اجل تحقيق مهماتهم المكلفين بها .

ثالثا: المنظمات الاجرامية لها الطابع الدولي العابر للحدود : يشهد زمننا الراهن انتشار الاجرام العابر للحدود نظرا للتطور الهائل الحاصل في وسائل الاتصالات والمواصلات مما اوصلنا الى مرحلة الاجرام المعولم المنظم .

رابعا : المنظمات الاجرامية تمارس الضغط والرشوة : تقوم المنظمات الاجرامية بنسج وشائج متينة مع السياسيين واصحاب المال والاعمال، هذا ما يساعدها على دمج انشطتها المشروعة وغير المشروعة، مستخدمة في ذلك كل انواع الرشاوى ووسائل الضغط والترهيب .

خامسا: المنظمات الاجرامية يكون هدفها الاساسي جني الاموال: من السمات التي تتميز بها الجرائم المنظمة عن غيرها من الجرائم المنظمة التي لا تبغي تحقيق الارباح المادية كجرائم الارهاب [14]، فالجرائم المنظمة تمارس الانشطة الاجرامية كوسيلة للارتزاق المادي. وتسعى هذه المنظمات الى ممارسة الانشطة الاجرامية التي تحقق الارباح المادية الضخمة [15] كانشطة تبييض الاموال، وتجارة المخدرات[16] .

المطلب الثاني: مكافحة الاجرام المنظم على المستوى الوطني والدولي

الفرع الاول: مكافحة الاجرام المنظم على المستوى الوطني

عام 2012 أطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في العراق، بالتعاون مع حكومة الولايات المتحدة ومجلس القضاء الأعلى في العراق، المبادرة التدريبية والتي تمتد لعدة سنوات بهدف تعزيز وتحسين العملية التحقيقية بالجرائم المنظمة والمالية المعقدة في العراق.

ويركز البرنامج التدريبي- "تحقيقات الجريمة المنظمة والمالية" على تنفيذ نهج متكامل من شأنه تطوير مهارات وخبرات وتقنيات والإجراءات ذات العلاقة لصالح القضاة العراقيين وغيرهم من المعنيين من أجل دعم تحقيقات فاعلة في قضايا الجرائم المالية المعقدة. كما يرفع البرنامج عدد من التوصيات لتحسين السياسات والإجراءات الخاصة بالتحقيق والملاحقة القضائية للجرائم المنظمة والمالية المعقدة ويساهم في إعداد خريطة طريق لتنفيذ تلك السياسات. وكجزء من هذه المبادرة، سيعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مع القضاة والمدعين العامين والمحققين في الجرائم المالية على تنفيذ ورش عمل بالتعاون مع مؤسسات

الحكومة العراقية المعنية بالجرائم المنظمة والمالية، وصياغة كتيب حول قيادة وإجراء التحقيق بالجرائم المالية المعقدة[17].

وفي العام 2022 ترأست الجمهورية العراقية مؤتمر الاطراف في إفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المُنظمة العابرة للحدود الوطنية، في دورته الحادية عشرة، والمنعقد في المركز الدولي في فيينا.

وقد بادر العراق الى بالتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، بتاريخ 12 /2008/1 كما يصنف العراق من اوائل الدول التي أصدرت تشريعات وقوانين لمواجهة هذا النوع من الاجرام، حيث أنشأ المشرع العراقي مؤسسات وطنية للتصدي لها ، واستحدث إجراءات جديدة في قانون الإجراءات الجزائية للتحري والبحث في الجريمة المنظمة، واهمية الجهود التي بدلها المشرع العراقي لمواجهة الإجرام المنظم تبرز في تحقيق التعاون الدولي عبر المؤسسات الوطنية المستحدثة والاجراءات المقننة بغية مكافحة الاجرام المنظم.

وفي السادس من اب 2023 كشف الامن العراقي احدى اخطر شبكات الجريمة المنظمة التي استقرت داخل مؤسسات الدولة العراقية ،والمؤلفة من عدة مسؤولين كانوا يقومون بتزوير العقود الرسمية للاستيلاء على الممتلكات العامة في ستة وزارات[18] .

وقد اشادت الأمم المتحدة بتعاون الحكومة العراقية في مجال مكافحة الجريمة والمخدرات، وخصوصا بجهود وزارة الداخلية التي أثمرت عن زيادة حجم المضبوطات هذا العام.

وقال كبير منسقي برامج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة(UNODC) ورئيس مكتب العراق علي البرير في تصريح له في 2023/10/2 إن "العراق موقع على الاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود وموقع على جميع الاتفاقيات الخاصة بمكافحة المخدرات واتفاقية مكافحة الإرهاب والفساد وهذا جزء من اتفاقيات يشرف على تنفيذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة."

وأضاف، "نعمل مع العراق في مجال مكافحة المخدرات بمشاركة وزارتي الداخلية والصحة إضافة إلى برنامج مراقبة الحدود سواء عبر برنامج مراقبة الحاويات أو عبر السيطرة على المطارات والذي يركز على الركاب وبدأنا بدورات تدريبية." وتابع، "نعمل حاليا مع مكتب مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وتطوير قدراته لمواجهة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب إضافة إلى عدد كبير من البرامج"، لافتا، إلى أننا "لمسنا تميزا وعزيمة حكومية في الفترة الأخيرة

في مجال مكافحة المخدرات عبر وزارة الداخلية حيث زاد حجم المضبوطات وهذه علامات مبشرة نأمل زيادتها في المرحلة المقبلة[19]."

لكن على الرغم من الجهود الحثيثة التي تبذلها الحكومة العراقية احتل العراق مرتبة متقدّمة على لائحة الدول الأكثر انتشارا لظاهرة الجريمة المنظمة، ضمن أحدث مؤشّر نشرته "المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية"[20].

وأظهر المؤشّر احتلال العراق خلال العام 2023 للمرتبة الثامنة عالميا من بين 193 دولة، والمرتبة الثانية قاريا من بين 46 دولة آسيوية، في ما احتل المرتبة الأولى من أصل 14 دولة تمثّل منطقة غرب آسيا.

وتعكس هذه المؤشّرات الخطرة ضعف الخطط الأمنية العراقية ، مع الاخذ بعين الاعتبار وقوع العراق إلى جوار الساحة السورية التي ازدهرت فيها الجريمة بشكل غير مسبوق بسبب أوضاعها الأمنية القائمة منذ أكثر من عقد، وأيضا بجوار إيران التي تُعرف بأنها معبر نشط للمخدّرات القادمة من أفغانستان، كما أنها مركز لتهريب النفط والعملة ولتصنيع الحبوب المخدّرة.

وتضمنت صنوف الجريمة المنظمة المنتشرة في العراق، وفقا للمبادرة المذكورة، العديد من الأنواع من ضمنها تجارة المخدرات والأسلحة والسلع المقلدة، إلى جانب الابتزاز والتزوير وغسل الأموال والاتجار بالبشر.

الفرع الثاني : مكافحة الجريمة المنظمة على الصعيد الدولي والاقليمي

إن الازدياد المضطرد في عدد الجرائم المنظمة العبرة للحدود اسهم في تكاثف التعاون بين الدول لتقنين مجموعة من الاليات والاجراءات من اجل مواجهة هذا الاجرام المنتشر.

اولا: الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الاجرام المنظم العابر للحدود : انبرت الامم المتحدة الى التصدي لظاهرة الاجرام المنظم عبر عقد العديد من المؤتمرات ، التي اثمرت في توقيع عدة اتفاقيات دولية غايتها مكافحة الجرائم المنظمة.

1: المؤتمرات الدولية : عقدت الأمم المتحدة عدة مؤتمرات دولية لمكافحة الاجرام المنظم[21]، وكانت البداية عام 1955 حين عقد المؤتمر الخاص لمكافحة الاجرام ، ثم ثم تلاه المؤتمر المنعقد في (كاراكاس) عام 1980، ثم المؤتمر المنعقد في مدينة ميلانو الايطالية عام 1985 المخصص لمكافحة الجرائم المنظمة[22].

2: الاتفاقية الأممية الخاصة بمكافحة الجرائم المنظمة (اتفاقية باليرمو لعام 2000)

تصنف اتفاقية باليرمو بانها الانطلاقة الجدية لمكافحة الجرائم المنظمة على الصعيد الدولي ، وتعتبر من الاتفاقيات الاكثر اهمية التي ابرمت على صعيد تحقيق تعاون دولي فعال لمكافحة ومناهضة الاجرام المنظم العابر للحدود.

وقد اعتمدت بروتوكولات ثلاثة ملحقة بالاتفاقية، وهي: البروتوكول الخاص بمنع الاتجار بالبشر ، والبروتوكول الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين، والبروتوكول المتعلق بمنع تجارة بصنع الاسلحة النارية .

3: منظمة الانتربول الدولي: تعنى منظمة الانتربول بمكافحة الجرائم الدولية، وتنشر مكاتبها في معظم دول العالم، وفي العام 1993 تم انشاء الوحدة الخاصة بتحليل (المعلومات الجنائية) بغية اعتماد استراتيجيات لتحليل الجرائم من الناحيتين الوظيفية والمهنية، وذلك عبر الاستفادة من الداتا الضخمة من البيانات الواردة الى المنظمة [23].

ثانيا : الجهود الاقليمية المبذولة لمكافحة الجرائم المنظمة

1 – **الاليات التي وضعتها مجموعة الدول السبع الصناعية [24] لمكافحة الجرائم المنظمة العبرة للحدود** : لقد بادرت مجموعة الدول الصناعية السبع الكبرى الى اعتماد اليات معينة لمكافحة الجرائم المنظمة، ابرزها[25] :

- استحداث وحدة خاصة بالإجراءات المالية
- إستحداث هيئة خاصة بالخبراء المختصين بالجرائم المنظمة
- تنسيق الاختصاص القضائي بغية تحقيق المكافحة الفعالة للاجرام المنظم
- تامين الحماية للمتعاونين مع الاجهزة لمواجهة تحقيق العدالة الجزائية من كالشهود والمخبرين وغيرهم.
- استعمال المراقبة الالكترونية.
- تقنين الاجراءات التدابير المتعلقة بمصادرة العائدات الجرمية
- تشجيع كافة دول العالم للانضمام والمصادقة على الاتفاقيات المتعلقة بمكافحة الاجرام المنظم.

2- **الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عام 2002** :وقع العراق كما سائر الدول العربية على الاتفاقية العربية لمكافحة الجرائم المنظمة لعام 2002، وقد نصت الاتفاقية على ضرورة تضافر الجهود الامنية والقضائية للدول العربية من اجل مكافحة جرائم غسل

الاموال، وجرائم الفساد، وجرائم تجارة المخدرات، وجرائم تهريب الاثار ، وجرائم الاتجار البشر والاعضاء البشرية.

وتعتبر هذه الاتفاقية خطوة ايجابية على طريق مكافحة الجرائم عبر الحدود العربية

الخاتمة:

سعى هذا البحث الى تبيان مفهوم الجرائم المنظمة العابرة للحدود وعرض ابرز سماتها، كما تناول البحث سبل مكافحة الاجرام المنظم وطنيا واقليميا وعالميا وقد توصل بحثنا الى عدد من النتائج نعرضها كما يلي :

اولا : ان الاجرام المنظم العابر للحدود هو إجرام عالمي يمتلك إمكانيات ضخمة تمكنه من ممارسة اخطر الجرائم التي تهدد الامن الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للدول التي ينتشر فيها ومن بينها العراق كونه الاول عربيا على مؤشر العالمي للجريمة المنظمة.

ثانيا : لا يوجد تعريف جامع وموحد للجرائم المنظمة العابرة للحدود .

ثالثا: هناك قصور في مكافحة الاجرام المنظم الذي ينتشر في كافة طول العالم ويزداد خطورة نظرا لاختراقه لرجال السياسة ولرجال المال والاعمال .

رابعا : المنظمات الإجرامية تتعاون مع كافة التنظيمات غير المشروعة مثل التنظيمات الإرهابية بحيث تتبادل الأدوار معهم من أجل الوصول إلى أهدافهم المرجوة.

على ضوء النتائج التي عرضناها انفا ، يطيب لنا ان نقدم المقترحات والتوصيات التالية :

1- إنشاء فرع خاص بمنظمة الانتربول الدولي يتولى وضع وتنفيذ خطط وبرامج لمكافحة أنشطة ونفوذ الجرائم المنظمة العابرة للحدود .
2- نناشد المشترع العراقي ان يسعى للاستفادة من القوانين والاجراءات المقارنة لتبني سياسة جنائية واضحة المعالم بغية مكافحة ظاهرة الاجرام المنظم العابر للحدود .
3- ناشد البرلمان العراقي تطوير التشريع الجزائي العراقي بغية وضع تعريف واضح للجرائم المنظمة العابرة للحدود.
4- تطوير اداء عناصر الاجهزة الأمنية العراقية على أعلى مستويات الجاهزية، وتدريبهم على أحدث كيفية استخدام أحدث الوسائل التي تنتجها التقنيات العلمية من أجل مكافحة الجريمة المنظمة مكافحة الجريمة المنظمة في مجالات تبييض الاموال و الاتجار غير المشروع في المخدرات.
5- نلفت عناية مراكز البحث العلمي في الجامعات لتوجيه اهتمام باحثي العلاقات الدولية ، ودراسات العولمة، والاقتصاد السياسي الدولي، بموضوعات الجريمة المنظمة عبر الوطنية،

لتوفير ركيزة علمية مناسبة، تساعد الساسة وصناع القرار المحلي والدولي والعالمي، في زيادة معارفهم حول الجريمة المنظمة عبر الوطنية، لمساعدتهم على اتخاذ التدابير والممارسات المناسبة للتعامل الناجع مع هذه المنظمات الإجرامية لقطع دابرها وازالة خطرها .

الهوامش:

---

[1] - الدكتور سمير عالية، المدخل لدراسة جرائم الأعمال المالية والتجارية، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2008.ص 12

2 - باسم علي خريسان-مركز البيان للدراسات والتخطيط-العراق في مؤشر الجريمة المنظمة العالمي 2021- ص15 :الموقع الالكتروني https://www.bayancenter.org/2021/12/7926/

3 - جهاد محمد البريرات-الجريمة المنظمة –دراسة تحليلية-طبعة اولى –دار الثقافة للنشر والتوزيع-عمان-الاردن-2008-ص42

4: شريف سيد كامل-الجريمة المنطمة في القانون المقارن- ط1، دار النهضة العربية - القاهرة -ط2000- ص65

5: فايزة يونس الباشا-الجريمة المنظمة في طل الإتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية- دار النهضة العربية- القاهرة- 2002-ص 31

6 - ماهر ملندي -الجريمة المنظمة - الموسوعة القانونية المتخصصة - https://arab-ency.com.sy/law/details/25808/3

7 - United Nations Convention against Transnational Organized Crime (2000), p. 11

8 - UNODC, The Globalization of Crime: A Transnational Organized Crime Threat Assessment, p. 25

9 - المادة الاولى من القانون رقم 64 لسنة 2010 - https://www.nccpimandtip.gov.eg/uploads/files/1558865278-.pdf

10 - مختار شبيلي، الجهاز العالمي لمكافحة الجريمة المنظمة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2013 . ص 34

11 - محمد سامي الشوا، الجريمة المنظمة وصداها على الأنظمة العقابية، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، سنة 1998 . ص. ص 132.

12 - عباسي محمد الحبيب – الجريمة المنظمة العابرة للحدود- مجلة المرجع القانونية – ص 38. الموقع الالكتروني :

https://almerja.net/reading.php?idm=118507&PageSpeed=noscript

5-Art 416. C.P.P.It : «Quando tre o più persone si associano allo scopo dicommettere più delitti, coloro
che promuovono o costituiscono od organizzano l'associazione sono puniti, per ciò solo, con la reclusione da tre a sette anni ».

13: مجموعة مؤلفين- الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي- الأكاديميون للنشر والتوزيع- عمان-ط1- 2014، ص 142

14: مايا خاطر- الجريمة المنظمة العابرة للحدود وسبل مكافحتها- مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية -العدد 3 - 2011-ص 516

15: فايز يونس الباشا-مرجع سابق-ص 74

16: ذياب البداينة- المنظور الاقتصادي والتقني والجريمة المنظمة-ندرة الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها- أكاديمية نايف للعلومالأمنية الرياض- 1999-ص 202

17 - موقع الامم المتحدة الانمائي - https://www.undp.org/ar/arab-states/press-releases/

18 - وكالة الاخبار العربية سكاي نيوز - https://www.skynewsarabia.com/middle-east/1646916-

19 - https://www.mawazin.net/Details.aspx?jimare=235806

20 - مجلة العرب الالكترونية – الثلاثاء 2023/12/12 : https://www.alarab.co.uk/%

21: فائزة يونس الباشا-الجريمة المنظمة في ظل الاتفاقيات الدولية-رسالة دكتوراه-كلية الحقوق-جامعة القاهرة-2001-ص126.

22: هدى حامد قشقوش-الجريمة المنظمة-القواعد الموضوعية والاجرائية-دار النهضة العربية-القاهرة-2000-ص36

23 محمد علي سويلم-الاحكام الموضوعية والاجرائية للجريمة المنظمة-دار المطبوعات الجامعية-الاسكندرية-2009-ص102

24: تتالف مجموعة الدول السبع الكبرى من الولايات المتحدة الاميركية ،اليابان، لمانيا، فرنسا، بريطانيا، إيطاليا وكندا

25: محمد سويلم-مرع سابق-ص110 .

المراجع :

1. باسم علي خريسان-مركز البيان للدراسات والتخطيط-العراق في مؤشر الجريمة المنظمة العالمي 2021- الموقع الالكتروني: https://www.bayancenter.org/2021/12/7926/
2. جهاد محمد البريرات-الجريمة المنظمة –دراسة تحليلية-طبعة اولى –دار الثقافة للنشر والتوزيع-عمان-الاردن-2008
3. ذياب موسى البداينة- المنظور الاقتصادي والتقني والجريمة المنظمة-ندرة الجريمة المنظمة وأساليب مكافحتها-أكاديمية نايف للعلومالأمنية الرياض- 1999

4. الدكتور سمير عالية، المدخل لدراسة جرائم الأعمال المالية والتجارية، الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2008.ص 12
5. سليمان عبد المنعم-الجوانب الاشكالية في النظام القانوني لتسليم المجرمين-دراسة مقارنة-دار الجامعة الجديدة للنشر- الإسكندرية-2007
6. شريف سيد كامل-الجريمة المنطمة في القانون المقارن- ط1، دار النهضة العربية - القاهرة -ط2000
7. عكاشة محمد عبد العالي-الإنابة القضائية في نطاق العلاقات الخاصة الدولية-"دراسة تحليلية مقارنة في القانون المصري والقانون المقارن"-جامعة الإسكندرية- الدار الجامعة- بيروت -لبنان، 1992
8. فايزة يونس الباشا-الجريمة المنظمة في طل الإتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية- دار النهضة العربية- القاهرة- 2002
9. ماهر ملندي -الجريمة المنظمة -الموسوعة القانونية المتخصصة- https://arab-ency.com.sy/law/details/25808/3
10. مايا خاطر- الجريمة المنظمة العابرة للحدود وسبل مكافحتها- مجلة جامعة دمشق للعلوم الإقتصادية والقانونية -العدد 3 – 2011
11. محمد علي سويلم-الاحكام الموضوعية والاجرائية للجريمة المنظمة-دار المطبوعات الجامعية-الاسكندرية-2009
12. مجموعة مؤلفين- الجريمة المنظمة وأساليب مواجهتها في الوطن العربي- الأكاديميون للنشر والتوزيع- عمان-ط1- 2014
13. هدى حامد قشقوش-الجريمة المنظمة-القواعد الموضوعية والاجرائية-دار النهضة العربية-القاهرة-2000
14. يسرى عبد اللطيف-النظم المستحدثة لمواجهة أزمة الحبس قصيرة المدة-مكتبة الوفاء القانونية- الإسكندرية ، ط1-2016

Transnational organized crime and ways to combat it

Dr. Husein Abdallah Ali

Kut University College

Hsynd1385@qmail.com

keywords: Public Law. Criminality. Ways to combat it

Summary

Organized crime evolves with the development of time, as criminal organizations that specialize in crime acquire a great deal of knowledge and knowledge in all fields that they appoint in carrying out their crimes and achieving their goals. Unless you exploit it in its illegal activities. The crimes committed by the organized criminal gangs have become dominated by the economic character, as they are now looking at their crimes on the basis that they are services, and not trafficking in contraband or trafficking in human beings and human organs, and that they are not acts of illegal immigration. These crimes in all their forms and manifestations that are committed by these organizations have become a threat to the safety and stability of societies within their countries, which is reflected in the international community as a whole, which prompted this research study titled Transnational organized crime and ways to combat it.

At the end of the research, the researchers came to a set of results and recommendations, the most important result being that criminal organizations aim to achieve certain goals, and for that they may cooperate with all illegal organizations such as terrorist organizations so that they exchange roles with them in order to reach their desired goals. As for the recommendations The most important of which is that states are required to prepare their security personnel at

the highest levels of readiness, and train them on the latest how to use the latest means produced by scientific techniques in order to combat organized crime, and confront it when it occurs, in order to reduce the losses resulting from it as much as possible, and in a way that reflects on security and peace within societies.